

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث

الخفي والجلي لإدراك مالك لسعيد في الجملة وعدم إدراك الثوري للنخعي أصلا ولكنه لم يتعرض لتخصيصه بالثقة فتخصمه بها في موضع آخر من تمهيده اقتصار على الجائز منه لأنه قد صرح في مكان آخر منه بدمه في غير الثقة فقال ولا يكون ذلك عندهم إلا عن ثقة فإن دلس عن غير ثقة فهو تدليس مذموم عند جماعه أهل الحديث .

وكذلك إن حدث عن من لم يسمع منه فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه من رخص من العلماء إلى ما ينكرونه ويذمونهم ولا يحمدهم وسبقه لذلك يعقوب بن شيبه كما كاه الخطيب عنه وهو مع قوله في موضع آخر إنه إذا وقع فيمن لم يلقيه أقبح اسم يفتضي أن الإرسال أشد بخلاف قوله الأول فهو مشعر بأنه أخف فكأنه هذا عني الخفي لما فيه من إيهام اللقاء والسمع معا وهناك غبي الجلي لعدم الإلتباس فيه لا سيما وقد ذكر أيضا أن الإرسال قد يبعث عليه أمور لا تضبر كأن يكون سمع الخبر من جماعه عن المرسل عنه بحيث صح عنده ووقر في نفسه أو نسي شخه فيه مع علمه به عن المرسل عنه أو كان أخذه له مذاكرة فينتقل الإسناد لذلك دون الإرسال أو لمعرفه المتخاطبين بذلك الحديث وإشتهارة بينهم أو لغير ذلك مما هو في معناه .

والظاهر أن هذا في الجلي إذا علم فقد أدرج الخطيب ثم النووي في هذا القسم تدليس التسويه كما سيأتي .

ووصف غير واحد بالتدليس من روى عن رآة ولم يجالسه وبالصيغه الموهومه بل وصف به من صرح بالإخبار في الإجازة كأبي نعيم أو بالتحديث في الوجداه كإسحاق بن راشد الجزري وكذا فيما لم يسمه كفطر بن خليفه أحد من روى له البخاري مقرونا ولذا قال على بن المديني قلت ليحيى بن سعيد القطان يعتمد على قول فطرثنا ويكون موصولا فقال لا فقلت أكان ذلك منه شخه قال نعم وكذا قال القلاس أن القطان قال